

طلب ترخيص سور بناء

اسم الخدمة	جهة المنفذة
طلب رخصة بناء جديدة	الدائرة الهندسية
الدوائر المساعدة	مدة التنفيذ
الشؤون الإدارية	20 يوم
الوثائق المطلوبة	

-وثيقة إثبات شخصية (هوية أو جواز سفر)

-براءة ذمة مقدم الطلب

-براءة ذمة للعقار المقصود بالطلب

-سند تسجيل أو حصر إرث وفي حالة عدم وجودها يطلب إثبات ملكية بموجب وكالة دورية أو اتفاقية بيع

-موافقة الشركاء في حالة وجود شركاء في الأرض

-مخطط ترسيم

-مخطط مساحة حديث ومصديق من مساح مرخص

-مخطط بناء مصدق

-تصديق الآثار

-فاتورة ضريبية (مكتب هندسي)

الرسوم المطلوبة:

رسم فتح الملف

رسوم البناء وفق مساحات البناء وتصنيف المنطقة حسب الجداول

السند القانوني:

-قانون تنظيم المدن والقرى لعام 1966

-نظام إحكام الأبنية والتنظيم للهيئات المحلية لعام 1996 ونظام الأبنية والتنظيم للهيئات المحلية لعام

2011

-المخطط الهيكلي لبلدية عنبتا والمصادق عليه من وزارة الحكم المحلي

-الأنظمة والإجراءات المتبعة في بلدية عنبتا

إجراءات التنفيذ:

- موظف استقبال الجمهور: استلام الطلب والتأكد من الوثائق المطلوبة وعمل بيان ذمة مالية.
- يتم تحويل الطلب إلى أمين الصندوق لدفع رسوم الطلب
- يتم تحويل الطلب لدائرة الهندسة (المساح) لتدقيق المخططات المقدم للبناء وربط مناسيب البناء بمناسيب ومدى مطابقتها للأنظمة والقوانين ويتم الكشف على موقع البناء
- مهندس التنظيم تدقيق المخططات ووضع التوصيات وتجهيز كشف يتضمن مساحة البناء وتصنيف السكن وحساب الأمتار المطلوب ترخيصها واحتساب الرسوم.
- أمين الصندوق تحصيل الرسوم تحت بند أمانات
- سكرتير اللجنة المحلية للتنظيم والبناء: تعرض المعاملة على اللجنة المحلية للتنظيم والبناء لاتخاذ القرار إما الموافقة أو الرفض أو التعديل.
- تحول لمركز خدمة الجمهور لتبليغ المواطن بفحوى قرار اللجنة المحلية للتنظيم والبناء ولدفع الرسوم النهائية لدى الموظف المختص في مركز خدمة الجمهور
- تحول لمهندس التنظيم لتجهيز الرخصة باسم الجديد من خلال النظام.
- خدمات الجمهور طباعة الرخصة وتصديقها من الجهات المعنية وتسليمها للمواطن.